

مصرف ليبيا المركزي

ص ب 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

منشور ا ر م ن رقم (2012/19)
التاريخ : 28 ذو الحجة
الموافق : 13 نوفمبر 2012م

الإشارة : ا ر م ن / 804

السادة / المسدراء العامین للمصارف التجارية
السادة / رؤساء اللجان الإدارية المؤقتة للمصارف التجارية
السيد / المدير العام - المصرف الليبي الخارجي

بم التحية ..

الموضوع : الحوالات الخارجية المباشرة للأغراض الصناعية

تنفيذاً لأحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف ، وتعديلاته ، وبالإشارة إلى المنشور ا ر م ن رقم (2012/17) الصادر بتاريخ 2012/08/07م بشأن إلغاء المنشور ا ر م ن رقم (2012/9) الصادر بتاريخ 2012/03/28م الذي تم بموجبه تخويل المصارف التجارية بصلاحيات تنفيذ ما يقدم إليها من طلبات لإجراء حوالات خارجية للأغراض التجارية .

وتأسيساً على ما توصلت إليه اللجنة المختصة بإدارة الأزمة ومتابعة أوضاع السيولة بالمصارف التجارية ، المشكلة بموجب قرار السيد محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (57) لسنة 2011م في اجتماعها الذي عقد بتاريخ 2012/09/24م ، بشأن معالجة المشاكل التي تواجه مختلف الجهات العاملة في قطاع الاقتصاد ، وبما يؤدي إلى تعزيز الثقة في عمل المصارف ، ويحافظ على استقرار سعر الصرف ، وتحسين القوة الشرائية للدينار الليبي .

وبناءً على موافقة السيد محافظ مصرف ليبيا المركزي ، نفيديكم بأنه تقرّر منح المصارف الأذن باستئناف تنفيذ الحوالات الخارجية المباشرة للأغراض الصناعية ، وفقاً للضوابط التالية :-

أولاً: تمنح المصارف التجارية صلاحيات تنفيذ الطلبات التي تتقدم بها الشركات الصناعية العاملة في ليبيا ، لأغراض توريد مواد خام ومستلزمات تشغيل ، وقطع غيار ، باستخدام حوالات خارجية مباشرة ، في حدود (10%) من قيمة الاعتمادات المستندية التي تقوم كل شركة بفتحها سنوياً ، لدى المصرف ، دفعة واحدة ، أو على دفعات .

ت

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

وذلك وفقاً للشروط والضوابط التالية :-

- 1- بالنسبة لطلبات توريد مستلزمات التشغيل ، وقطع الغيار ، والمواد الخام ، يجب أن تقدم الشركة ما يفيد بأنها شركة صناعية ، بموجب الترخيص الممنوح لها من وزارة الاقتصاد ، وأن يكون هذا الترخيص سارٍ الصلاحية ، ومسجلة في السجل التجاري على هذا الأساس .
- 2- يشترط أن تكون الشركة الصناعية ، من بين الشركات التي تدير حساب جارٍ بالمصرف وأن يكون قد مرّ على تعاملها مع المصارف مدة سنتين على الأقل وأن يكون الحساب متحركاً خلال تلك الفترة .

ثانياً : ضوابط عامة :-

- 1- تلتزم الشركة الموردة بتقديم الإقرارات الجمركية الدالة على دخول المواد الموردة بموجب حوالات خارجية ، خلال المدة المحددة بموجب التعليمات السارية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي .
- 2- تلتزم الجهات الموردة بتقديم بطاقة الرمز الإحصائي الصادرة عن مصلحة الجمارك ، ضمن المستندات المطلوب تقديمها للمصرف ، بحيث تكون سارية الصلاحية ، عند طلب إجراء الحوالة، ولا يعتد بأي بطاقة تكون منتهية الصلاحية ، عند النظر في طلبات الاستيراد بواسطة حوالات خارجية مباشرة .
- 3- تلتزم المصارف بمطالبة الشركات المعنية بملء النماذج المنفذة لسياسات التعرف على العميل (kyc) المعممة بالمنشور رقم ن رقم (2007/12) الصادر بتاريخ 2007/02/27م ، عند إجراء أية معاملات تطلبها الجهة الموردة، وفقاً للنماذج المعممة من قبل مصرف ليبيا المركزي، بموجب المنشور المشار إليه .
- 4- تلتزم المصارف ببذل العناية الواجبة إزاء ما يقدم إليها من طلبات لتنفيذ حوالات خارجية مباشرة، أو فتح اعتمادات مستندية أو قبول ودفع مستندات برسم التحصيل ، وفقاً للأحكام التي تضمنها المنشور رقم ن رقم (2012/7) الصادر بتاريخ 2012/02/19م ، بشأن سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والعناية الواجبة تجاه العملاء ، وتشمل :-
 - إجراءات فتح الحساب .
 - إجراءات نقدية الحساب بالدينار الليبي .
 - طلب إجراء حوالة ، أو اعتماد مستندي ، أو دفع قيمة مستندات .



مصرف لبنان المركزي

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا

- فحص المستندات المقدمة لأغراض تسوية الحوالات الخارجية ، ومستندات الشحن المتعلقة بالاعتمادات المستندية ، والمستندات برسم التحصل .
- 5- يُسئل جنائياً ومدنياً كل من يقدم إلى أي مصرف مستندات أو وثائق مزورة أو وهمية ، أو بيانات غير صحيحة ، تتعلق بما يجري من معاملات مصرفية بما في ذلك الحوالات الخارجية المباشرة .
- 6- تلتزم المصارف بإحالة بيان أسبوعي بما يتم تنفيذه من حوالات خارجية للأغراض الصناعية والتجارية ، إلى إدارة الرقابة على المصارف والنقد ، متضمناً أسم الشركة المنفذة ، والغرض من التحويل ، وقيمة المبلغ المحوّل تحويلاً مباشراً ، ورقم الحساب المصرفي والفرع الذي يحتفظ بهذا الحساب ، بحيث تكون هذه البيانات على قرص مدمج (CD) ، وفقاً للمتبّع بهذا الخصوص .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. محمد عبدالجيليل أبوسنيّة

مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد

صورة للسيد/ المحافظ
صورة للسيد/ نائب المحافظ
صورة للسيد/ وكيل وزارة الاقتصاد
صورة للسيد/ وكيل وزارة المالية
صورة للسيد/ وكيل وزارة الصناعة
صورة للسيد/ وكيل ديوان المحاسبة
صورة للسيد/ مدير عام مصلحة الجمارك
صورة للسيد/ اتحاد غرف التجارة والصناعة
صورة للسيد/ نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد
صورة للسيد/ مدير إدارة الحسابات - مصرف ليا المركزي
صورة للسيد/ مدير إدارة الشؤون القانونية - مصرف ليا المركزي
صورة للسادة/ مدراء فروع مصرف ليا المركزي (بنغازي - سها - سرت)
صورة لقسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال
33 - مقر الحوالات الخارجية